

Distr.: General
20 December 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير - 1 نيسان/أبريل 2022

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

أنتيغوا وبربودا

* يُعمَّم المرفق دون تحرير رسمي وباللغة التي قُدم بها فقط.



الرجاء إعادة الاستعمال

مقدمة

- 1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، دورته التاسعة والثلاثين في الفترة من 1 إلى 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021. واستُعرضت الحالة في أنتيغوا وبربودا في الجلسة العاشرة المعقودة في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2021. وترأس وفد أنتيغوا وبربودا محامية التاج لدى وزارة الشؤون القانونية فانيسا مو. واعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بأنتيغوا وبربودا في جلسته الخامسة عشرة المعقودة في 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021.
- 2- وفي 12 كانون الثاني/يناير 2021، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في أنتيغوا وبربودا: أوروغواي والبحرين وتوغو.
- 3- وعملاً بالفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16، صدرت الوثائق التالية لأغراض استعراض الحالة في أنتيغوا وبربودا:
 - (أ) تقرير وطني/عرض كتابي مقدم وفقاً للفقرة 15(أ)⁽¹⁾؛
 - (ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) وفقاً للفقرة 15(ب)⁽²⁾؛
 - (ج) موجز أعدته المفوضية وفقاً للفقرة 15(ج)⁽³⁾.
- 4- وأحيلت إلى أنتيغوا وبربودا عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها سلفاً إسبانيا، وألمانيا، وبنما، وسلوفينيا، وليختنشتاين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة في الموقع الشبكي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز مداوات عملية الاستعراض

ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

- 5- ذكّر الوفد بأن أنتيغوا وبربودا دولة نامية من جزيرتين وأنها بلد ديمقراطي تحكمه القوانين، بما في ذلك الدستور الذي يعتبر القانون الأعلى. ويكرس الدستور المبادئ الأساسية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- 6- وقال إن أنتيغوا وبربودا ملتزمة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وهي تستعرض باستمرار قوانينها وسياساتها لضمان توافيقها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقد انضمت إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،
- 7- وكان إعصار إيرما قد دمر جزيرة بربودا عندما ضربها في أيلول/سبتمبر 2017 كإعصار من الفئة الخامسة. وكانت الأضرار مروعة، إذ دمر الإعصار 90 في المائة من المباني. لكن جهود إعادة البناء جارية، وناجحة في الغالب، بمساعدة وكالات الأمم المتحدة وبدعم من الشركاء الدوليين. وعلى الرغم من الدمار، شهدت أنتيغوا وبربودا نمواً اقتصادياً مطرداً عامي 2018 و2019.

(1) [.A/HRC/WG.6/39/ATG/1](#)

(2) [.A/HRC/WG.6/39/ATG/2](#)

(3) [.A/HRC/WG.6/39/ATG/3](#)

- 8- وأضاف أن أنتيغوا وبربودا، كبقية العالم، تأثرت كثيراً بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) نتيجة لانهايار صناعة السفر العالمية في أعقاب تدابير احتواء كوفيد-19. وقال إن صناعة السياحة الدولية، التي تمثل المحرك الرئيسي للنمو والدخل والعمالة في أنتيغوا وبربودا، تأثرت بشدة.
- 9- وبما أن أنتيغوا وبربودا كانت بحاجة إلى جهود كبيرة لمكافحة الجائحة، حُوّلت الموارد الاقتصادية بعيداً عن الأنشطة ذات الأولوية المقررة. وتجدر الإشارة إلى أن عيادات المرضى في المستشفى - المرفق الثانوي الوحيد للرعاية الصحية في الدولة - أغلقت مؤقتاً وانقطعت الخدمات في مرافق الرعاية الصحية الأولية، مما أدى إلى تأخير جهود الوقاية والعلاج المتعلقة بالأمراض غير المعدية مثل ارتفاع ضغط الدم والسكري، التي تمثل مصدر قلق كبير في أنتيغوا وبربودا. ونتيجة لهذا الاضطراب في الأولويات، تأخر تحسين فرص الحصول على الرعاية الصحية.
- 10- ومع ذلك، تمكنت أنتيغوا وبربودا من تنفيذ سياساتها والمضي قدماً في تنفيذ مشاريع إنمائية وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- 11- وحسنت أنتيغوا وبربودا إمكانية فرص الحصول على مساكن ميسورة التكلفة. إذ طورت الحكومة عدداً من مشاريع الإسكان على مدى السنوات الأربع الماضية، فبنت 240 منزلاً إضافة إلى 30 منزلاً ما زالت قيد الإنشاء. وتم أيضاً بناء وتقديم مساكن اجتماعية مجانية بديلة لمساكن العشوائيات.
- 12- وأدت التحسينات في شبكة توزيع المياه إلى زيادة فرص الحصول على المياه النظيفة بالأنابيب، كما أن بناء محطة لتوليد الطاقة بالغاز الطبيعي المسال واستكمال محطتين للطاقة الشمسية حسّنا من إمكانية الحصول على الكهرباء، وكانا دليلاً على التزام الحكومة بالطاقة المتجددة.
- 13- وبما أن البيئة النظيفة ضرورية لتحقيق مستوى معيشي جيد، فقد حظرت الحكومة استخدام البلاستيك أحادي الاستخدام عام 2018، وكانت أنتيغوا وبربودا السابعة إلى ذلك بين دول منطقتها. وبالإضافة إلى ذلك، التزمت أنتيغوا وبربودا بتحقيق انبعاثات صافية صفرية بحلول عام 2050.

باء - جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

- 14- أدلى 55 وفداً ببيانات خلال جلسة التحاور. وترد التوصيات المقدمة خلال جلسة التحاور في الفرع "ثانياً" من هذا التقرير.
- 15- وأثنت قبرص على الدولة لما بذلته من جهود منذ جولة الاستعراض الثانية، بما في ذلك انضمامها إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- 16- وأثنت الدانمرك على حكومة أنتيغوا وبربودا لما اتخذته من خطوات هامة لتحسين ظروف السجون. وذكرت أنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء استمرار ورود تقارير عن الاكتظاظ وسوء مرافق السجون. ولاحظت مع الأسف الإطار القانوني التقييدي المتعلق بالحقوق والحريات الفردية للنساء والفتيات.
- 17- ولاحظت الجمهورية الدومينيكية تقارير المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومنظمة العمل الدولية التي تعترفان فيها بالتزام أنتيغوا وبربودا بحقوق الإنسان من خلال انضمامها إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتصديقها على تسع اتفاقيات وبروتوكولات لمنظمة العمل الدولية.
- 18- وأعربت إستونيا عن تقديرها لانضمام الدولة إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واعتمادها قانون الإعاقة وتكافؤ الفرص.

وأثنت على الدولة لما اتخذته من خطوات لحماية ضحايا العنف الجنساني، وشددت في الوقت ذاته على أهمية تحسين صحة الأم وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية.

19- وأثنت فيجي على أنتيغوا وبربودا لمرونتها في مواجهة إعصار إيرما وإعادة إعمار ما دمره، مع التزامها بحماية البيئة وإجراء البحوث واتخاذ الإجراءات في هذا الشأن، آخذة في الاعتبار الصلة المباشرة بين حماية البيئة البحرية والساحلية والتخفيف من الآثار الضارة للأعاصير القوية.

20- وأعربت فنلندا عن تقديرها لمشاركة أنتيغوا وبربودا في عملية الاستعراض الدوري الشامل.

21- وشكرت فرنسا أنتيغوا وبربودا على تقديمها تقريرها الوطني، ونوهت بالمعلومات المقدمة.

22- ورحبت جورجيا بالتحسن الملحوظ في تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وفي مكافحة الاتجار بالأشخاص. وأثنت على أنتيغوا وبربودا لاعتمادها برامج ومشاريع للنهوض بالمرأة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وعلى الخطوات الأخرى المتخذة لحماية حقوق الطفل.

23- وأثنت ألمانيا على أنتيغوا وبربودا لنجاحها في حماية سكانها وحماية حقهم في الصحة خلال جائحة كوفيد-19. وأشارت إلى أن الحكومة أنشأت في عام 2019 محكمة نموذجية متخصصة بشأن العنف الجنسي وعدلت القوانين المتعلقة بالعقوبات المفروضة على الاتجار بالأشخاص. وأعربت عن قلقها لأن قوانين الفجور لا تزال ترمز العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي ولأن عقوبة الإعدام لا تزال قائمة، رغم عدم تنفيذ أي أحكام بالإعدام منذ عام 1991.

24- ورحبت هايتي باعتماد أنتيغوا وبربودا عدة تشريعات ترمي إلى تعزيز إطارها الوطني لحماية حقوق الإنسان. ولاحظت الإجراءات المتخذة تبعاً لعدة توصيات منبثقة عن جولة الاستعراض الثانية، ورحبت بوجه خاص بانضمام الدولة إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

25- ورحبت آيسلندا بالخطوات المتخذة للتصدي للعنف الجنساني وشجعت أنتيغوا وبربودا على إيلاء مزيد من الاهتمام لحقوق المرأة وحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى.

26- وأثنت الهند على أنتيغوا وبربودا للمبادرات العديدة المبينة في تقريرها الوطني والرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان والتي اتُخذت منذ جولة الاستعراض الثانية عام 2016، رغم الأثر المدمر لإعصار إيرما وتفاشي جائحة كوفيد-19. ولاحظت مع التقدير سن قانون الإعاقة وتكافؤ الفرص وقانون الحماية الاجتماعية الوطني واعتماد السياسة الوطنية لحماية الطفل.

27- ورحبت إندونيسيا بامتنال أنتيغوا وبربودا للتوصية المنبثقة عن جولة الاستعراض الثانية أي الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبجهودها الرامية إلى التصدي للاتجار بالأشخاص.

28- ورحب العراق بانضمام أنتيغوا وبربودا إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبتنفيذ التوصيات المتعلقة بطلب المساعدة التقنية من المفوضية السامية لحقوق الإنسان والشركاء الآخرين للوفاء بالتزاماتها الدولية.

29- ونوهت أيرلندا بالجهود التي تبذلها أنتيغوا وبربودا للنهوض بحقوق الإنسان على الصعيد المحلي، وأثنت عليها لما أحرزته من تقدم في تنفيذ التوصيات التي حظيت بتأييدها في جولة الاستعراض الثانية، ومنها التوصية بإصدار قانون الإعاقة وتكافؤ الفرص عام 2017. وشجعت أنتيغوا وبربودا على

اتخاذ خطوات ملموسة لتحسين الأوضاع في نظام السجون، ولا سيما فيما يتعلق بالاحتفاظ، والظروف المادية، وتوفير مرافق صحية وتهوية مناسبين.

30- وأثنت إيطاليا على أنتيغوا وبربودا لانضمامها إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ورحبت باعتماد قانون الإعاقة وتكافؤ الفرص في عام 2017، وبالجهود المبذولة لإجراء استعراض شامل للقوانين القائمة بغية ضمان امتثالها لأحكام اتفاقية حقوق الطفل وتوأمها معها.

31- وأثنت ملاوي على أنتيغوا وبربودا لما أحرزته من تقدم منذ جولة الاستعراض الثانية، بما في ذلك زيادة تدريب موظفي إنفاذ القانون على معالجة حالات العنف العائلي والجنسي وتنفيذ قانون العنف العائلي لعام 2015. ولاحظت أن أمين المظالم مسؤول عن التحقيق في الشكاوى التي يقدمها الأفراد ضد المسؤولين الحكوميين والسلطات القانونية.

32- وأثنت ماليزيا على أنتيغوا وبربودا لجهودها في إعادة الإعمار، رغم التحديات التي تفرضها جائحة كوفيد-19 وإعصار إيرما. ورحبت باعتمادها قانون الإعاقة وتكافؤ الفرص في عام 2017 وإعلانها، عام 2021، عن السياسة الوطنية لحماية الطفل. ورحبت أيضاً بالتدابير الإيجابية المتخذة للتوعية بالعنف العائلي والجنسي ضد المرأة.

33- وأثنت ملديف على أنتيغوا وبربودا لريادتها في مجال الالتزامات البيئية، بما في ذلك حظر استخدام المنتجات البلاستيكية الأحادية الاستخدام، وأشادت بالتزام الدولة بخفض صافي انبعاثاتها إلى الصفر بحلول عام 2050. وتمثل هذه الالتزامات خطوات طموحة إلى الأمام في حماية البيئة للأجيال المقبلة.

34- ورداً على المداخلات، أكدت أنتيغوا وبربودا أن عمليات الإعدام لم تنفذ منذ الثمانينيات. وحددت المحكمة العليا لشرق الكاريبي، في أحدث توجيهاتها المتعلقة بإصدار أحكام الإعدام (2020)، عتبة العنف اللازمة للنظر في عقوبة الإعدام، واشترطت أن تكون الجريمة المعنية "أسوأ الجرائم السيئة" و"أندر الجرائم النادرة".

35- وأعلنت أنتيغوا وبربودا أن مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين لا يتعرض للتمييز الشديد. وكثير من الشخصيات المعروفة التي تنتمي إلى ذلك المجتمع تعيش وتعمل بحرية مع الآخرين. ويحظر الدستور أي تمييز على أساس نوع الجنس أو الجنس أو العقيدة. وتُعامل المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين معاملة متساوية أمام المحاكم الجنائية، وتوفّر لهم نفس الحماية التي يحظى بها الآخرون. ومع ان القانون ما زال ينص على حظر العلاقات الجنسية المثلية، فإن هذه الأحكام لم يُحتج بها قط في حالة البالغين الذين يقيمون علاقات مثلية بالتراضي، بل يُحتج بها فقط في حالات الجرائم المرتكبة ضد القصر. وبالنظر إلى أن مجتمع أنتيغوا وبربودا هو مجتمع يقوم على أسس مسيحية، فإن إلغاء هذا الحكم القانوني سيستغرق وقتاً وسيحتاج إلى إذكاء الوعي بين جميع السكان بهذه المسألة على المدى الطويل.

36- وفيما يتعلق بالعنف ضد المرأة، ساعدت مديرية الشؤون الجنسانية ضحايا العنف الجنساني وعملت مع وزارة التعليم على زيادة وعي الفتيات والفتيات في المدارس بشأن العنف العائلي. وقد حصل الضحايا على الدعم، بسبل منها خط اتصال لمساعدتهم. ومنذ إدخال تعديلات من خلال قانون مكافحة العنف العائلي عام 2015، زادت حالات العنف العائلي المبلغ عنها، مما يعني أن إمكانية الوصول إلى آليات الإبلاغ قد تحسنت. وتلقت الشرطة والقضاة والمدعون العامون والمحامون تدريباً هاماً على كيفية

التعامل مع قضايا العنف العائلي. ويسمح قانون العنف العائلي بتنفيذ أوامر الحماية، التي تتيح للشرطة إبعاد الجاني المزعوم وحماية الضحية، حتى في حالة عدم التقدم بادعاء التعرض لعنف عائلي.

37- وأقرت الحكومة بأن سجن الدولة الوحيد يستضيف أكثر من 240 سجيناً ويحتاج إلى إعادة بناء. ورغم استعداد الحكومة لإعادة البناء وإنشاء مؤسسة عقابية جديدة، يبدو أن التمويل بعيد المنال بسبب جائحة كوفيد-19. غير أن الحكومة أنشأت مرفقاً منفصلاً لسجناء الحبس الاحتياطي بهدف تحسين الوضع في السجن. وأقرت الحكومة كذلك بضرورة تحسين ظروف السجناء الآخرين من غير سجناء الحبس الاحتياطي، وهو ما لا يمكن تحقيقه إلا بمساعدة المجتمع الدولي وأصحاب المصلحة الآخرين.

38- وفيما يتعلق بالحق في بيئة نظيفة كعنصر أساسي من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب، كانت أنتيغوا وبربودا أول دولة في المنطقة تحظر استخدام المنتجات البلاستيكية الأحادية الاستخدام وتلتزم بخفض صافي انبعاثاتها إلى الصفر بحلول عام 2050. وهي لا تزال ملتزمة بحماية البيئة وتستثمر في الطاقة المتجددة، ولا سيما من خلال بناء محطتين للطاقة الشمسية لتقليل اعتمادها على الوقود الأحفوري.

39- وأثنت جزر مارشال على أنتيغوا وبربودا لاعتمادها عدة معاهدات دولية لحقوق الإنسان. غير أنها أعربت عن قلقها إزاء الاتجار بالأشخاص وما يتصل به من استغلال جنسي، وإزاء عدم وجود سياسات قانونية لتعزيز وحماية حقوق المرأة وحقوق الإنسان بصفة عامة.

40- وأشادت موريشيوس بأنتيغوا وبربودا لتوفيرها الرعاية الطبية اللازمة بموجب القانون الوطني للحماية الاجتماعية (2020) ولجهودها من أجل النهوض بمرافق الرعاية الصحية من المستوى الثالث من خلال جهود عامة وشراكات بين القطاعين العام والخاص، رغم الآثار المدمرة لإعصار إيرما وجائحة كوفيد-19.

41- ورحبت المكسيك بالجهود التي تبذلها أنتيغوا وبربودا لضمانها التعليم الشامل للأشخاص ذوي الإعاقة، ومكافحتها الاتجار بالأشخاص. وأثنت أيضاً على نظام الرعاية الصحية الشامل والجامع، ونظام الإعانات الصحية، وانخفاض معدل وفيات الأمهات، وانخفاض معدل حالات الحمل المبكر.

42- ورحب الجبل الأسود باعتماد أنتيغوا وبربودا وتنفيذها للعديد من القوانين في مجالات الإعاقة وتكافؤ الفرص، والعدالة المتعلقة بالأطفال والاتجار بالأشخاص. ونوه بالتصديق على العديد من المعاهدات الدولية. واستفسر عما لدى الدولة من خطط أخرى للوفاء بالتزاماتها، ولا سيما إلغاء الأحكام القانونية التمييزية ضد المرأة ووضع قوانين تحظر التمييز على أساس الإعاقة والميول الجنسية والهوية الجنسية والمركز الاجتماعي.

43- ورحب المغرب بالجهود التي تبذلها أنتيغوا وبربودا لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، رغم الآثار المدمرة لجائحة كوفيد-19 والأعاصير التي ضربت البلد مؤخراً وألحقت أضراراً بالبنى التحتية.

44- ورحبت نيبال باعتماد أنتيغوا وبربودا لقانون (مكافحة) الاتجار بالأشخاص (المعدل) (2019)، وقانون الإعاقة وتكافؤ الفرص (2017)، والقانون الوطني للحماية الاجتماعية (2020)، الذي يهدف إلى مكافحة الفقر وتعزيز المساواة وتحسين مستوى المعيشة. وأعربت أيضاً عن تقديرها للحظر الذي فرضته الدولة على المنتجات البلاستيكية الأحادية الاستخدام والتزامها بخفض صافي انبعاثاتها إلى الصفر بحلول عام 2050.

45- لاحظت هولندا أن أنتيغوا وبربودا لم تُنفذ أية أحكام بالإعدام منذ عام 1991 وأنه لا يوجد حالياً أي شخص ينتظر تنفيذ حكم الإعدام عليه. غير أنها أعربت عن أسفها لأن أنتيغوا وبربودا لم تعتمد

وفقاً اختيارياً رسمياً لعقوبة الإعدام. وأعربت عن قلقها إزاء ظروف الاحتجاز غير الملائمة والتمييز الذي تواجهه الأقليات الجنسية في البلد، بما في ذلك تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي.

46- وأثنت باكستان على أنتيغوا وبربودا لجهودها الرامية إلى التعافي من الجائحة ومتابعة التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وأقرت بالجهود المبذولة لضمان الحماية الاجتماعية للمجتمعات الضعيفة، والتخفيف من حدة الفقر، وتعزيز حقوق النساء والفتيات. وأشادت بإصدار السياسة الوطنية لحماية الطفل، وإصلاح نظام قضاء الأحداث، وتعزيز حصول الأطفال على التعليم.

47- وشجعت بنما أنتيغوا وبربودا على طلب المساعدة التقنية من المفوضية السامية لحقوق الإنسان وأصحاب المصلحة الآخرين لإنشاء آلية مخصصة لرصد الامتثال للالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك إنشاء قاعدة بيانات والكشف عن المعلومات.

48- وهنأت باراغواي أنتيغوا وبربودا على التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ولكنها أعربت عن قلقها العميق إزاء استمرار عدد من الممارسات منها إصدار أحكام بالسجن المؤبد وممارسة العقاب البدني للقصر.

49- ونوهت ببيرو بالتقدم الذي أحرزته الدولة، بما في ذلك انضمامها إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

50- وأشادت الفلبين بانضمام أنتيغوا وبربودا إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وأعربت عن تقديرها للجهود المبذولة لتعزيز التدابير المتخذة لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

51- ورحبت البرتغال بالتقدم الذي أحرزته أنتيغوا وبربودا في مكافحة العنف الجنساني، مشيرة إلى أن الإصلاحات التي أدخلت هي خطوات إيجابية نحو تحسين حالة حقوق الإنسان للنساء والفتيات.

52- وأثنت السنغال على الحكومة لما تبذله من جهود لتوفير تعليم مدرسي عالي الجودة للسكان رغم صعوبات الأزمة الصحية العالمية المرتبطة بجائحة كوفيد-19. ورحبت بالتزام السلطات بالعمل من أجل تحسين إدارة حقوق الإنسان.

53- وأثنت صربيا على أنتيغوا وبربودا لما بذلته من جهود للعمل بالتوصيات المنبثقة عن عملية الاستعراض الدوري الشامل، الأمر الذي يعكس التزاماً بتحسين حالة مواطنيها. ورحبت على وجه الخصوص، بالتدابير التي اتخذتها السلطات للتخفيف من أثر جائحة كوفيد-19.

54- ورحبت سلوفينيا باعتماد السياسة الوطنية لحماية الطفل في الأونة الأخيرة وبالتزام الحكومة بتعزيز حماية حقوق الطفل، لكنها كررت توصيتها السابقة بإلغاء الحق المنصوص عليه في القانون العام في معاقبة الأطفال إلغاء صريحاً وحظر جميع أشكال العقاب البدني في جميع البيئات التي يكون فيها للبالغين سلطة على الأطفال.

55- وأثنت جنوب أفريقيا على أنتيغوا وبربودا لانضمامها إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

56- وأعربت إسبانيا عن تقديرها لانضمام أنتيغوا وبربودا إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتصديقها على الاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (اتفاق إسكاسو). ورحبت بحملات التوعية لمكافحة القوالب النمطية التمييزية الجنسانية.

- 57- ورحبت توغو باعتماد أنتيغوا وبربودا القانون الوطني للحماية الاجتماعية (2020) وقانون الإعاقة وتكافؤ الفرص لعام 2017(2017)، وبانضمامها إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتصديق على اتفاق إسكاسو.
- 58- وشكر وفد أنتيغوا وبربودا الوفود ورد على الأسئلة التي طرحت خلال جلسة التحوار.
- 59- وفي مجال استيعاب الجنسين، شجعت أنتيغوا وبربودا على إشراك الفتيات والنساء في المدارس وفي جميع مجالات العمل. وفي القطاع الحكومي، هناك نساء كثيرات يشغلن منصب أمين دائم على أعلى مستوى في الخدمة المدنية، وفي المجال السياسي، توجد حالياً عضوتان في البرلمان وعضوات في مجلس الشيوخ. وتعمل مديرية الشؤون الجنسانية، إلى جانب مصرف الاتحاد الكاريبي، على وضع سياسة جنسانية وطنية لتعزيز إشراك النساء والفتيات في جميع قطاعات المجتمع.
- 60- وقد عدل قانون الزواج لرفع السن الدنيا للزواج إلى 18 سنة.
- 61- وفي مجال الاتجار بالأشخاص، بذلت أنتيغوا وبربودا جهوداً كبيرة. وفي عام 2019، عدل قانون (منع) الاتجار بالأشخاص لإنشاء لجنة منع الاتجار بالأشخاص. وعملت اللجنة في مجال التعليم ووضعت برامج تدريبية داخل المدارس والمجتمعات المحلية لتحديد حالات الاتجار بالأشخاص ومنعه وتعزيز فهم العبودية الحديثة. وتتولى وحدة منع الاتجار بالأشخاص التابعة لوزارة السلامة العامة مسؤولية إبلاغ شركائها الدوليين وهيئات معاهدات الأمم المتحدة بحالات الاتجار بالأشخاص. وتطبق الوحدة نظام إحالة قوي، وتعمل مع مديرية الشؤون الجنسانية لمساعدة ضحايا الاتجار بالأشخاص والضحايا المحتملين للعبودية الحديثة. وتم توفير الحماية البدنية والمشورة النفسية الاجتماعية للضحايا الذين تبين أنهم معرضون لهذا الخطر، حسب الاقتضاء. ويُقدّم تدريب مستمر ومحدث باستمرار للشرطة وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين بشأن التعديلات التي تُدخل على التشريعات والسياسات الحكومية ذات الصلة. وحصل الضحايا على مساعدات إسكانية وغذائية، وينفذ برنامج إعادة إلى الوطن بالتعاون مع وكالات أخرى في المنطقة عندما يختار الضحايا العودة إلى الوطن.
- 62- واعترفت أنتيغوا وبربودا بأن العقاب البدني لا يزال مشكلة، وإن كان اللجوء إليه نادراً. واستناداً إلى المبادئ التوجيهية التي تعممها وزارة التعليم، كثيراً ما تشجع المدارس إدارة السلوك الإيجابي كاستراتيجية لإدارة الطلبة أو تأديبهم. وقد أعدت المبادئ التوجيهية المتعلقة بإدارة السلوك الإيجابي وفقاً لمبادرة المدارس المراعية لاحتياجات الأطفال التي أطلقتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة.
- 63- وفي مجال الإعاقة، أصدرت أنتيغوا وبربودا قانون الإعاقة وتكافؤ الفرص عام 2017 من أجل إدراج أحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في تشريعاتها المحلية. ومن الجوانب الإيجابية للتشريع أنه تضمن أحكاماً تتعلق بتكييف المباني الجديدة وإمكانية الوصول إليها، ولا سيما المباني التي تُشترط إتاحة وصول الجمهور إليها، مثل المباني الحكومية وبعض المؤسسات الخاصة كالمصارف والاتحادات الائتمانية والمتاجر الكبرى. أما أوجه القصور التي تم تحديدها فهي أن بعض الولايات السياساتية تحتاج إلى تحديد أكثر وضوحاً وإدراجها في لوائح تنظيمية. وتبذل وزارة الشؤون القانونية حالياً جهوداً حثيثة لوضع لوائح تنظيمية تتعلق بهذا التشريع.
- 64- وعملت الحكومة على إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة منذ سن التمدرس. ويدرس الأطفال ذوو الإعاقات البصرية في المدارس العادية، وهناك برامج خاصة للطلاب ذوي الإعاقات السمعية والنفسية - الاجتماعية والتعليمية. وشجعت الحكومة إدماج ذوي الإعاقة على جميع المستويات وليس فقط في المدارس. وفي مجال العمالة، اضطلعت الحكومة بدور ريادي داخل القطاع العام. وسبق أن ترأس وفد أنتيغوا وبربودا أحد كبار محامي وزارة الشؤون القانونية وهو يعاني من إعاقة بصرية حادة.

- 65- ورَكَزَت وزارة البيئة جهودها على التخفيف من حدة تغير المناخ وفقاً لاتفاق باريس، الذي وقعت عليه أنتيغوا وبربودا. واتخذت تدابير كثيرة للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه على نطاق الجزيرة، بينها تدابير للحيلولة دون وقوع الفيضانات وبناء الجسور. وتم التركيز أيضاً على الطاقة المتجددة، بما في ذلك استخدام العنفات الريحية.
- 66- ورحبت تونس بسن قانون الإعاقة وتكافؤ الفرص، وتعديل قانون قضاء الأطفال وقانون (منع) الاتجار بالأشخاص، وإنشاء لجنة لمنع الاتجار بالأشخاص، والتصديق على عدة صكوك دولية وإقليمية رئيسية من صكوك حقوق الإنسان.
- 67- وأثنت أوكرانيا على أنتيغوا وبربودا لجهودها في مكافحة الاتجار بالأشخاص والعنف العائلي والجنسي، والتصدي للقبائل النمطية التمييزية الجنسانية، وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ورحبت بالقوانين التشريعية الرامية إلى تعزيز الإطار الوطني لحقوق الإنسان وجعلها أكثر اتساقاً مع الاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها الدولة.
- 68- ورحبت المملكة المتحدة بانضمام أنتيغوا وبربودا إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولاحظت مع التقدير أن عقوبة الإعدام لم تنفذ منذ عام 1991. ورحبت بتغيير المبادئ التوجيهية المتعلقة بالعقوبات في عام 2020، مما يقلص من احتمال تطبيق عقوبة الإعدام. وحثت الحكومة على النظر في الإصلاحات الأخرى اللازمة لمواصلة معالجة الشواغل الملحة مثل الاتجار بالأشخاص والعنف العائلي.
- 69- وأثنت الولايات المتحدة على أنتيغوا وبربودا لالتزامها المستمر بتعزيز حقوق الإنسان وشجعت الحكومة على إلغاء قانون الجرائم الجنسية لأن هذا الإلغاء يمثل تدبيراً هاماً من تدابير احترام حقوق الإنسان لجميع الأشخاص، بغض النظر عن ميولهم الجنسية.
- 70- ورحبت أوروغواي بالجهود التي تبذلها أنتيغوا وبربودا، بما في ذلك في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص.
- 71- وأثنت فانواتو على أنتيغوا وبربودا لما اتخذته من إجراءات للانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ونوهت بالتقدم المحرز لاستعادة الحياة الطبيعية وضمان تلبية احتياجات الناس من خلال الحماية الاجتماعية وإعادة بناء الهياكل الأساسية وتوفير الخدمات منذ إعصار إيرما المدمر.
- 72- وسلطت جمهورية فنزويلا البوليفارية الضوء على تنفيذ البرامج الاجتماعية للحد من الفقر، وبرنامج الوجبات الغذائية المدرسية، وبرنامج الاستحقاقات الشعبية. ولاحظت أن الحكومة توفر التعليم المجاني للأطفال في المدارس الابتدائية والثانوية العامة، والتدريب التقني والمهني في التعليم الثانوي. وسلطت الضوء أيضاً على الإجراءات التي اتخذتها مديرية الشؤون الجنسانية.
- 73- وهنأت الأرجنتين أنتيغوا وبربودا على انضمامها إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- 74- وأثنت أستراليا على أنتيغوا وبربودا لتعاونها المستمر في عملية الاستعراض الدوري الشامل. ونوهت بالتقدم المحرز منذ جولة الاستعراض الثانية، وأشادت بأنتيغوا وبربودا بصفة خاصة لانضمامها إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

75- وسلمت جزر البهاما بالتحديات التي تواجهها أنتيغوا وبربودا، بما في ذلك العقوبات الذي وضعتها جائحة كوفيد-19 بوجه التقدم نحو تحقيق الأهداف الوطنية، ومحدودية الموارد البشرية، والتهديدات غير المتناسبة التي يشكّلها تغير المناخ. وشجعت أنتيغوا وبربودا على الاستفادة من المساعدة التقنية ومن الدعم في مجال بناء القدرات، وفقاً لأولوياتها في مجال حقوق الإنسان، ودعت المجتمع الدولي إلى التعاون معها في هذا الصدد.

76- وأعربت بربادوس عن تقديرها للتدابير التي اتخذتها أنتيغوا وبربودا منذ جولة الاستعراض الثانية بغية تحسين إطار حقوق الإنسان.

77- وأثنت البرازيل على أنتيغوا وبربودا لم بذلته من جهود بغية التخفيف من آثار جائحة كوفيد-19 وشجعتها على اتخاذ المزيد من المبادرات لتحسين رفاه الأطفال والشباب. وأعربت عن تقديرها لإلغاء عقوبة الإعدام بحكم الواقع وشجعت أنتيغوا وبربودا على إلغائها رسمياً. وأعربت عن قلقها من أن العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي بين البالغين لا تزال تجرم، وشجعت على بذل مزيد من الجهود لمنع التمييز والعنف ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى.

78- ورحبت بلغاريا بالإجراءات العاجلة التي تتخذها أنتيغوا وبربودا للتخفيف من الآثار الضارة لجائحة كوفيد-19 ولإعصار إيرما على السكان. وأعربت عن تقديرها لتعزيز الإطار التشريعي لحماية الطفل وقضاء الأطفال، وللتقيد في السياسات التعليمية بمفهوم التعليم الشامل للجميع. وأقرت باعتماد قانون الإعاقة وتكافؤ الفرص عام 2017، وهو قانون نص على حماية شاملة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

79- ورحبت كندا بالتقدم الذي أحرزته أنتيغوا وبربودا منذ جولة الاستعراض الثانية، وأشادت بصفة خاصة بما بذلته من جهود في وضع القوانين والسياسات والبرامج اللازمة للوفاء تدريجياً بالتزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بسبل منها ضمان الوصول إلى جميع المرافق العامة.

80- ورحبت شيلي بإنشاء لجنة منع الاتجار بالأشخاص، منوهة بجهود أنتيغوا وبربودا من أجل ضمان الامتثال للقوانين المتعلقة بالتحقيق في حالات الاتجار وبالدفاع عن مصالح الضحايا. وهنأت شيلي أنتيغوا وبربودا على انضمامها إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

81- وأعربت الصين عن تقديرها لجهود وإنجازات أنتيغوا وبربودا في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان. ولاحظت أن الدولة عززت التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكافحت جائحة كوفيد-19، وصانت حقوق السكان في الحياة والصحة، واهتمت بالقضايا المتصلة بتغير المناخ والكوارث الطبيعية، وحمت حقوق الفئات الضعيفة مثل النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة وكافحت الاتجار بالأشخاص.

82- ونوهت كوبا بالجهود التي بذلتها أنتيغوا وبربودا والإجراءات التي اتخذتها لتنفيذ التوصيات التي قبلتها في جولة الاستعراض الثانية، رغم التحديات التي تواجهها بوصفها دولة جزرية صغيرة نامية ورغم الدمار الذي خلفته الأعاصير المدارية على أراضيها. وأثنت على أنتيغوا وبربودا لاعتمادها السياسة الوطنية لحماية الطفل وعلى الإجراءات المتخذة لدعم التعليم في سياق جائحة كوفيد-19.

83- وأكدت أنتيغوا وبربودا في ملاحظاتها الختامية ما أشارت إليه فيجي فيما يتعلق بالعمل الثابت على حماية البيئة البحرية ومنع تآكل الشريط الساحلي، على اعتبار ذلك محركاً رئيسياً للسياحة والعمالة. وأشارت إلى تطبيق آليات التكيف مع تغير المناخ لحماية البيئة والمناطق الساحلية للدولة.

- 84- وشاركت أنتيغوا وبربودا في وضع مشروع قانون لمكافحة التحرش الجنسي في الإطار المؤسسي للجماعة الكاريبية، يتضمن تحديد مجالات التحرش الجنسي والقضاء عليه في مكان العمل. وتحظى حماية النساء والأشخاص الضعفاء في هذا الميدان بأهمية كبيرة بالنسبة لأنتيغوا وبربودا.
- 85- وأكدت أنتيغوا وبربودا ثباتها في تشجيع مكافحة الفساد. وكدولة طرف في اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، تعمل أنتيغوا وبربودا باستمرار في هذين الإطارين، وتنتشر مشاريع تنقيفية داخل الدولة لمكافحة الفساد، بالإضافة إلى أنها أعادت تنشيط لجنة النزاهة للمساعدة في رصد أصول جميع الأشخاص النشطين في الحياة العامة.
- 86- وأخذت أنتيغوا وبربودا بالتوصيات المتعلقة بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس). وأقرت الحكومة بأنها لا تملك آلية مركزية للإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان أو نظاماً مركزياً لجمع الإحصاءات، وإن كانت تدرك أهمية وجود هذه المؤسسة فيما يتعلق بالقدرة على إعداد التقارير وتقديمها إلى الهيئات الدولية ونشر التتقيف والمعلومات المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في أنتيغوا وبربودا.
- 87- وشكرت أنتيغوا وبربودا الوفود على تعليقاتها التي تتم عن اطلاعها على الحالة فيها، وذكرت أنها ستنتظر في الأخذ ببعض التوصيات المقدمة خلال جلسة الحوار.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات

- 88- ستدرس أنتيغوا وبربودا التوصيات التالية، وستقدم ردوداً عليها في وقت مناسب لا يتجاوز موعد الدورة التاسعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان.
- 1-88 التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بغية إلغاء عقوبة الإعدام (قبرص)؛
- 2-88 التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (قبرص)؛
- 3-88 التصديق على اتفاقية حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام 1954 (قبرص)؛
- 4-88 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (إستونيا) (جنوب أفريقيا) (الدانمرك) (فرنسا) (فنلندا)؛
- 5-88 النظر في إمكانية التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية لحماية الأمومة لعام 2000 (رقم 183) (الجمهورية الدومينيكية)؛
- 6-88 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (فرنسا) (فنلندا)؛
- 7-88 إلغاء عقوبة الإعدام، والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، مع التنويه بالوقف الاختياري الفعلي لعمليات الإعدام (فنلندا)؛

- 8-88 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (فرنسا)؛
- 9-88 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام وعلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (ألمانيا)؛
- 10-88 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، واتخاذ جميع التدابير اللازمة لإلغاء عقوبة الإعدام (آيسلندا)؛
- 11-88 إقرار وقف اختياري لعقوبة الإعدام بحكم القانون والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (إيطاليا)؛
- 12-88 النظر في الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (ملاوي)؛
- 13-88 التصديق على الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، وقبول اختصاص محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بالفصل في المنازعات، وإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (المكسيك)؛
- 14-88 النظر في التصديق على اتفاقيات الأمم المتحدة، ولا سيما الاتفاقيات المتعلقة بالعمال المهاجرين والاختفاء القسري (المغرب)؛
- 15-88 اعتماد وقف اختياري رسمي لعمليات الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، لمواءمة التشريعات الوطنية مع الوفاق الاختياري الفعلي لهذه العقوبة (هولندا)؛
- 16-88 التوقيع على الإعلان المتعلق بالأطفال والشباب والعمل المناخي والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (بنما)؛
- 17-88 التصديق على المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان التي لا تزال عالقة، بغية التقدم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة 4 و5 و10 و16 و17 (باراغواي)؛
- 18-88 إلغاء عقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (البرتغال)؛
- 19-88 إقرار وقف تنفيذ أحكام الإعدام رسمياً بهدف إلغائها تماماً، والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (سلوفينيا)؛
- 20-88 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (جنوب أفريقيا)؛

- 88-21 التوقيع والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (إسبانيا)؛
- 88-22 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (إسبانيا)؛
- 88-23 النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (أوكرانيا)؛
- 88-24 تعزيز حملات التوعية بشأن عقوبة الإعدام والمناقشات العامة بشأن هذه المسألة مع التركيز على حقوق الإنسان، بما في ذلك في البرلمان، بهدف إتاحة المجال لإلغائها رسمياً، والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، في أقرب وقت ممكن (أوروغواي)؛
- 88-25 النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (فانواتو)؛
- 88-26 النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين)؛
- 88-27 إقرار وقف رسمي لعقوبة الإعدام بغية التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (أستراليا)؛
- 88-28 النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (شيلي)؛
- 88-29 طلب المساعدة التقنية من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من أجل المضي قدماً في التصديق على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان التي لم ينضم إليها البلد بعد، وكذلك لضمان مواءمة إطاره القانوني الوطني مع الالتزامات المستمدة من معاهدات حقوق الإنسان المصادق عليها بالفعل (أوروغواي)؛
- 88-30 التماس المساعدة التقنية بغية إنشاء وحدة خاصة لذلك الغرض تضم موظفين مدربين ومسؤوليات تشمل نشر المعلومات المتعلقة بالالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان، والتحقيق في قضايا حقوق الإنسان، وإنشاء قاعدة بيانات، وإعداد التقارير عند الاقتضاء (جزر البهاما)؛
- 88-31 العمل مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لالتماس المساعدة في التنفيذ الوطني للمعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان التي أصبحت أنتيغوا وبربودا طرفاً فيها (فانواتو)؛
- 88-32 اعتماد عملية مفتوحة ومبنية على الاستحقاق لدى اختيار المرشحين على الصعيد الوطني لانتخابات هيئات معاهدات الأمم المتحدة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

- 33-88 توجيه دعوة إلى المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة لزيارة البلد قبل الاستعراض الرابع للحالة في البلد في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل (بنما)؛
- 34-88 توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (الجبل الأسود)؛
- 35-88 المضي قدماً في الجهود الرامية إلى إنشاء وحدة محددة مسؤولة عن نشر المعلومات عن التزامات الدولة في مجال حقوق الإنسان، وإنشاء مصرف بيانات ذي صلة، وإعداد التقارير (جورجيا)؛
- 36-88 طلب المساعدة التقنية من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان للمساعدة في رصد الامتثال لأحكام المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وإعداد التقارير المقدمة إلى هيئاتها (قبرص)؛
- 37-88 مواصلة الجهود والتماس المساعدة الدولية للتخفيف من الآثار الضارة لجائحة كوفيد-19 (باكستان)؛
- 38-88 تعزيز الجهود الرامية إلى بناء قدرات الجهات المسؤولة على تنفيذ الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان بموجب الصكوك التي وقع عليها البلد (الفلبين)؛
- 39-88 النظر في وضع خطة عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان، تشمل تعزيز احترام حقوق الإنسان في قطاع الأعمال التجارية، والعمل على مكافحة العنف العائلي، بسبل منها اللجوء إلى ما أمكن من التعاون الثنائي والدولي (إندونيسيا)؛
- 40-88 إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (إستونيا)؛
- 41-88 النظر في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، وفقاً لمبادئ باريس (الهند)؛
- 42-88 النظر في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، وفقاً لمبادئ باريس (العراق)؛
- 43-88 النظر في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، وفقاً لمبادئ باريس (ملاي)؛
- 44-88 إنشاء ولاية لتعزيز وحماية حقوق المرأة من أجل توفير بديل مستقل لمكتب أمين المظالم يتيح معالجة مسألتها التحرش الجنسي بالنساء والتمييز ضدهن، لا سيما أنهن ما زلن يعانين من الضعف بشكل خاص، ويتعرضن للعنف والاعتصاب والتحرش الجنسي (جزر مارشال)؛
- 45-88 إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (الجبل الأسود)؛
- 46-88 إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، وإنشاء آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، باستخدام التوجيهات العملية المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل والصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (البرتغال)؛
- 47-88 إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (النغال)؛
- 48-88 إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (توغو)؛
- 49-88 إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (أستراليا)؛

- 88-50 النظر في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، وفقاً لمبادئ باريس (شيلي)؛
- 88-51 إنشاء آلية وطنية دائمة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان ومتابعتها وتقديم تقارير بشأنها، والنظر في إمكانية تلقي المساعدة لهذا الغرض، في إطار الهدفين 16 و17 من أهداف التنمية المستدامة (باراغواي)؛
- 88-52 حظر التمييز القائم على التوجه الجنسي والهوية الجنسية وإلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي (المكسيك)؛
- 88-53 سن تشريع يحظر التمييز على أساس الهوية الجنسية أو التوجه الجنسي (جنوب أفريقيا)؛
- 88-54 إلغاء المادتين 12 و15 من قانون الجرائم الجنسية لعام 1995، اللتين تجرمان العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي، وتتعارضان مع الالتزام بعدم التمييز (هولندا)؛
- 88-55 إصلاح قانون الجرائم الجنسية لعام 1995 لإلغاء تجريم النشاط الجنسي المثلي الخاص بين البالغين بالتراضي (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 88-56 إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بين البالغين بالتراضي ومكافحة التمييز والعنف القائمين على الميل الجنسي والهوية الجنسية (إيطاليا)؛
- 88-57 تعزيز التزامها بمبادئ المساواة وعدم التمييز، سواء في القانون أو في الممارسة، بما في ذلك من خلال المبادرة فوراً إلى إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بين البالغين بالتراضي (أوروغواي)؛
- 88-58 إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي (أيرلندا)؛
- 88-59 سن تشريعات لحظر التمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسية، وإلغاء المادتين 12 و15 من قانون الجرائم الجنسية (1995)، اللتين تجرمان العلاقات الجنسية المثلية بين البالغين بالتراضي (أستراليا)؛
- 88-60 إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي (فرنسا)؛
- 88-61 حظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية، بما في ذلك إلغاء جميع القوانين التي تجرم العلاقات الجنسية بين البالغين بالتراضي (كندا)؛
- 88-62 اعتماد سياسة وطنية لتعزيز التسامح تجاه المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين وإلغاء جميع الأحكام التي تجرم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي (إستونيا)؛
- 88-63 مواصلة تعزيز الإطار التشريعي لحظر التمييز حظراً شاملاً (بيرو)؛
- 88-64 تغيير القوانين المتعلقة بالفجور بهدف إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي (ألمانيا)؛
- 88-65 اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لإنهاء التمييز والوصم ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسية الأخرى، بما في ذلك اعتماد تشريع يحظر صراحة التمييز القائم على الميل الجنسي والهوية الجنسية (أيرلندا)؛

- 66-88 اعتماد تشريع شامل لمكافحة التمييز يحظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية والتحقيق بفعالية في جميع أعمال العنف ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسية الأخرى (آيسلندا)؛
- 67-88 إجراء التعديلات التنظيمية اللازمة لضمان إدماج المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين في الأنشطة الاقتصادية للبلد (الجمهورية الدومينيكية)؛
- 68-88 مواصلة تنفيذ سياسات للتخفيف من آثار تغير المناخ وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على الصمود (الجمهورية الدومينيكية)؛
- 69-88 وضع سياسات بيئية عامة فعالة لمكافحة آثار تغير المناخ مثل الفيضانات والأعاصير والأعاصير المدارية في البلد، وتشجيع التخلص التدريجي من المواد البلاستيكية الاحادية الاستخدام بهدف حماية المحيطات (هايتي)؛
- 70-88 مواصلة تنفيذ سياسات لبناء القدرة على الصمود والتخفيف من آثار تغير المناخ مع دعوة جميع الدول إلى بذل جهود متضافرة للحفاظ على البيئة (فانواتو)؛
- 71-88 مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان رفاه سكانها، ولا سيما النساء والأطفال وكبار السن، في تنفيذ استراتيجيات إعادة الإعمار في أعقاب الأضرار الناجمة عن الكوارث الطبيعية (كوبا)؛
- 72-88 ضمان المشاركة المجدية للنساء والأطفال وذوي الإعاقة والمجتمعات المحلية في وضع أطر عمل تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث وتنفيذ هذه الأطر (فيجي)؛
- 73-88 مواصلة زيادة إمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على المعلومات في حالات الطوارئ وتشجيع إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في جهود الإغاثة (إندونيسيا)؛
- 74-88 إلغاء عقوبة الإعدام رسمياً كحكم قانوني من التشريعات الوطنية، فضلاً عن الأحكام التي تأذن بالعقاب البدني القضائي للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة (جزر مارشال)؛
- 75-88 تنفيذ حملات توعية بشأن عدم وجود آثار ردعية لعقوبة الإعدام، وإقرار تطبيق وقف اختياري بحكم القانون لهذه العقوبة بما يؤدي إلى إلغائها كلياً (إسبانيا)؛
- 76-88 تنفيذ التدابير اللازمة من أجل الإلغاء القانوني لعقوبة الإعدام (نيبال)؛
- 77-88 إقرار وقف اختياري رسمي لعمليات الإعدام كخطوة أولى نحو إلغاء عقوبة الإعدام (ألمانيا)؛
- 78-88 الشروع في عملية استعراض لمدى جدوى عقوبة الإعدام بالنسبة لانتيجوا وبربودا، بغية النظر في فرض وقف اختياري لهذه العقوبة وإلغائها تماماً (فيجي)؛
- 79-88 إلغاء عقوبة الإعدام (كندا)؛
- 80-88 إلغاء عقوبة الإعدام (إستونيا)؛

- 81-88 مواعمة التشريعات المتعلقة بالتعذيب وفقاً لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، مع الإشارة إلى عدم تقادم جريمة التعذيب؛ وإلغاء عقوبة الإعدام؛ وحظر العقاب البدني في مجال تربية الأطفال (المكسيك)؛
- 82-88 النظر في تجريم التعذيب وحظر استخدام الأدلة المنتزعة تحت التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (البرازيل)؛
- 83-88 تنفيذ بدائل للعقوبات بالسجن و/أو الاحتجاز السابق للمحاكمة، واتخاذ تدابير لزيادة القدرات القضائية وتحسين الظروف المادية للمحتجزين، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة (البرتغال)؛
- 84-88 القضاء على الاكتظاظ في سجن صاحبة الجلالة وزيادة الموارد بهدف تحسين الظروف المعيشية العامة للنزلاء (كندا)؛
- 85-88 تكثيف الأنشطة لمعالجة مشكلة الاكتظاظ الشديد في السجن الوحيد في البلد (أوكرانيا)؛
- 86-88 تحسين ظروف مرافق الاحتجاز، بما في ذلك مرافق النظافة الصحية والصرف الصحي (إيطاليا)؛
- 87-88 تكليف جهة حكومية بإعداد تقرير عن أوضاع السجون للتأكد من نوعية مرافق الاحتجاز، وكوسيلة لقياس التحسينات التي يمكن إدخالها مستقبلاً (أيرلندا)؛
- 88-88 ضمان امتثال أماكن الاحتجاز لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) (ألمانيا)؛
- 89-88 اتخاذ تدابير إضافية لتحسين ظروف احتجاز السجناء (فرنسا)؛
- 90-88 جعل سجونها ممتثلة لقواعد نيلسون مانديلا (الدنمارك)؛
- 91-88 تنفيذ اقتراح الحكومة لمكافحة الفساد محلياً وفي منطقة البحر الكاريبي، وتنفيذ التوصيات الواردة من خلال آلية متابعة تنفيذ عملية استعراض النظراء لاتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 92-88 تعزيز التدابير الرامية إلى مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر، مع مراعاة احتياجات الفئات الضعيفة بصفة خاصة مثل عاملات المنازل (إندونيسيا)؛
- 93-88 تعزيز اللجنة المحلية لمنع الاتجار بالأشخاص من أجل القضاء التام على جميع أشكال الاتجار بالبشر (جزر مارشال)؛
- 94-88 مواصلة تخصيص موارد كافية لبرامج مكافحة الاتجار بالأشخاص، وتقديم الخدمات الكافية لضحايا لدعم إعادة إدماجهم وإعادة تأهيلهم (الفلبين)؛
- 95-88 تكثيف الجهود لمنع الاتجار بالنساء والفتيات ومنع استغلالهن جنسياً (السنغال)؛
- 96-88 مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص ومنع جميع أشكال الاسترقاق (تونس)؛

- 88-97 تنفيذ تشريعات لمكافحة أشكال الرق المعاصرة والاتجار بالبشر، والتعجيل في البت في القضايا المرفوعة عن طريق توفير الموارد الكافية والتدريب للمسؤولين للتحقيق بفعالية في هذه القضايا ومقاضاتهم وحماية الضحايا (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- 88-98 تعديل قانون الزواج لإزالة الاستثناءات التي تسمح بزواج من تقل أعمارهم عن 18 سنة (موريشيوس)؛
- 88-99 مواصلة الجهود الرامية إلى تخفيف حدة الفقر وتعزيز نظام الحماية الاجتماعية (باكستان)؛
- 88-100 تعزيز الجهود الرامية إلى تخصيص المزيد من الموارد للحماية الاجتماعية (بربادوس)؛
- 88-101 مواصلة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة وتحسين مستوى معيشة الناس، من أجل توفير أساس متين لتمتع الشعب بجميع حقوق الإنسان (الصين)؛
- 88-102 مواصلة إعطاء الأولوية للبرامج الاجتماعية، مع التركيز على القضاء على الفقر وتخفيف حدته (كوبا)؛
- 88-103 اعتماد التدابير الإضافية اللازمة لضمان تمتع جميع الأشخاص المنتمين إلى مجموعات ضعيفة تمتعاً كاملاً بحقوق الإنسان (الأرجنتين)؛
- 88-104 مواصلة تعزيز سياساتها الاجتماعية الناجحة في مجالات الصحة والتعليم والحد من الفقر لصالح أكثر الفئات ضعفاً (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- 88-105 تعديل تشريعاتها بغرض إضفاء الصبغة القانونية على الإجهاض في حالة وجود خطر على حياة الحامل، وحالات الاغتصاب، وسفاح المحارم، وإصابة الجنين بعاهة شديدة (الدانمرك)؛
- 88-106 تشكيل لجنة تشريعية لمراجعة قانون الإجهاض بما يجيز الإجهاض (آيسلندا)؛
- 88-107 مواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى ضمان الحصول على الرعاية الصحية عن طريق تخصيص الموارد الكافية للقطاع الصحي، لا سيما لعلاج الأمراض غير المعدية (ماليزيا)؛
- 88-108 إلغاء تجريم الإنهاء الطوعي للحمل وتوسيع أسبابه المقبولة، ولا سيما في حالات الاعتداء الجنسي أو حالات الحمل الشديدة الخطورة (المكسيك)؛
- 88-109 النظر في إضفاء الشرعية على الإجهاض في حالات الاغتصاب وسفاح المحارم والحالات التي تهدد حياة أو صحة المرأة الحامل وفي حالة وجود عيوب خلقية شديدة في الجنين؛ ونزع صفة الجرم عنه في جميع الحالات الأخرى؛ وضمان حصول المرأة على رعاية مأمونة وعالية الجودة وميسورة التكلفة فيما يتعلق بالإجهاض، بما في ذلك الرعاية بعد الإجهاض في حالات المضاعفات الناجمة عن عمليات الإجهاض غير المأمونة (جنوب أفريقيا)؛
- 88-110 إضفاء الشرعية على الإجهاض في حالات معينة مثل الاغتصاب وسفاح المحارم والتشوه الخطير في الجنين، وإلغاء تجريمه في جميع الحالات الأخرى (إسبانيا)؛

- 88-111 مواصلة تحسين نظام الرعاية الصحية باتخاذ تدابير لتخصيص مزيد من الموارد ورفع مستوى الهياكل الأساسية، من أجل تعزيز صحة الأم (بلغاريا)؛
- 88-112 مراجعة منهج برنامج التربية في مجال الصحة والحياة الأسرية بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية التقنية للأمم المتحدة، وتدريب المعلمين على ضمان التدريس الفعال للمناهج الدراسية (آيسلندا)؛
- 88-113 إدماج الأطفال ذوي الإعاقة في المدارس العادية من خلال إيلاء اهتمام خاص لتدريب المتخصصين في التعامل مع الأطفال ذوي الإعاقات الذهنية والنفسية (ملديف)؛
- 88-114 ضمان التثقيف الجنسي الشامل، بغية منع حمل المراهقات ومنع انتشار الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، ولا سيما فيروس نقص المناعة البشرية (بنما)؛
- 88-115 ضمان التثقيف الجنسي الشامل، بغية منع حمل المراهقات ومنع انتشار الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، ولا سيما فيروس نقص المناعة البشرية (أستراليا)؛
- 88-116 مواصلة توفير الموارد الكافية للمبادرات التي بدأت في مساعدة الأمهات المراهقات على إنهاء تعليمهن الثانوي، في فصول دراسية تراعي الصعوبات الفريدة التي تواجهها الأم العزباء الشابة (جزر البهاما)؛
- 88-117 المضي قدماً في زيادة الاستثمار في التعليم وتحسين معدل التحاق الأطفال بالمدارس (الصين)؛
- 88-118 إصدار تشريع يعرف التحرش الجنسي في القطاعين العام والخاص ويحظره بشكل صريح، مع حماية المبلغين عن حالات التحرش من الانتقام (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 88-119 اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة تهدف إلى تحقيق المساواة الفعلية بين المرأة والرجل في جميع المجالات التي تعاني فيها المرأة من نقص التمثيل أو الحرمان، بما في ذلك المجال السياسي والمجال العام والتعليم والعمالة والصحة (توغو)؛
- 88-120 اتخاذ مزيد من الخطوات لتعزيز تمكين المرأة في الحياة السياسية والعامية (بلغاريا)؛
- 88-121 إلغاء الأحكام التمييزية ضد المرأة في التشريعات الوطنية، بما في ذلك في قانون تكافؤ الفرص وقانون الجرائم الجنسية، بغية إدماج اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة إجمالاً كاملاً في التشريعات الوطنية (أستراليا)؛
- 88-122 مواصلة تعزيز برامج المساواة بين الجنسين باتخاذ تدابير ملموسة لتعزيز تمكين المرأة (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- 88-123 إعطاء الأولوية لإدراج تعريف شامل للتمييز ضد النساء والفتيات في تشريعاتها، يتماشى مع المادة 1 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ويتناول التمييز المباشر وغير المباشر على السواء، ويعترف بأشكال التمييز المتداخلة، وفقاً للتعليقات الواردة من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (أوروغواي)؛
- 88-124 زيادة تعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وكفالة مشاركة المرأة وأصحاب المصلحة المعنيين في تخطيط البرامج وتنفيذها (الفلبين)؛

- 88-125 تكثيف التدابير المتخذة لتعزيز تمكين المرأة، بتعزيز الآلية الوطنية للمرأة ومديرية الشؤون الجنسانية، ووضع آليات مشتركة بين القطاعات للرصد والتنسيق من أجل تنفيذ السياسات المعتمدة (بيرو)؛
- 88-126 تكثيف الجهود الرامية إلى زيادة وعي المرأة بحقوقها بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (ملديف)؛
- 88-127 مواصلة جهودها لتعزيز المساواة بين الجنسين من خلال المضي في وضع سياسة جنسانية وطنية (ماليزيا)؛
- 88-128 العمل على إدراج اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في تشريعاتها الوطنية (العراق)؛
- 88-129 مواصلة اتخاذ المزيد من التدابير لتعزيز المساواة بين الجنسين ومكافحة التمييز الجنساني (الهند)؛
- 88-130 مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة التمييز ضد النساء والفتيات، ولا سيما من خلال تحديد السياسات، باتباع نهج متعدد الجوانب، لتعزيز إبراز هذه الفئة في فضاءات صنع القرار العامة والسياسية في البلد، وكذلك في المجالات العلمية (هايتي)؛
- 88-131 اتخاذ الخطوات اللازمة لمكافحة التمييز والعنف ضد النساء والأطفال، ومكافحة التمييز على أساس التوجه الجنسي والهوية الجنسانية (فيجي)؛
- 88-132 اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتعزيز مكافحة العنف الجنساني، ولا سيما العنف الجنسي (فرنسا)؛
- 88-133 اتخاذ تدابير أخرى لمنع العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف العائلي، تشمل أيضاً حملات توعية وزيادة الدعم المقدم للضحايا (إيطاليا)؛
- 88-134 مواصلة جهودها للقضاء على العنف الجنساني (نيبال)؛
- 88-135 تكثيف مكافحة العنف الجنساني والعنف الجنسي، وتصنيف الاغتصاب الزوجي كجريمة في قانون الجرائم الجنسية (إسبانيا)؛
- 88-136 مواصلة الجهود الرامية إلى إنهاء جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، وترسيخ المساواة بين الجنسين ودعم تمكين المرأة (تونس)؛
- 88-137 وضع واعتماد وتنفيذ سياسة وطنية جنسانية، على نحو تشاوري، مع اتخاذ تدابير لمنع العنف الجنسي والجنساني ضد جميع النساء والفتيات والرجال والفتيان، بغض النظر عن الوضع القانوني أو الوضع من حيث الهجرة، أو الجنسية، أو الهوية الجنسية أو التوجه الجنسي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- 88-138 مواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنف وأشكال إساءة معاملة للفتيات والنساء، بما في ذلك وضع البرامج وتوفير التدريب لموظفي إنفاذ القانون في مجالي العنف العائلي والعنف الجنسي (بربادوس)؛
- 88-139 وضع سياسات عامة لمكافحة العنف الجنساني، وفقاً للهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة، ووضع تدابير خاصة مؤقتة لتحقيق المساواة الموضوعية، بما في ذلك في الحياة السياسية والعامة وفي الحصول على التعليم والعمل والصحة (باراغواي)؛

- 88-140 مواصلة تعزيز المؤسسات المسؤولة عن تعليم الأطفال وحمايتهم، ولا سيما الأطفال ذوو الإعاقة (بربادوس)؛
- 88-141 السعي إلى إجراء تقييم شامل لاحتياجات الأطفال من الميزانية، وزيادة الموارد المالية المخصصة للقطاعات الاجتماعية والتعليم والصحة إلى مستوى كاف (صربيا)؛
- 88-142 إنشاء آلية مستقلة لرصد حقوق الطفل (أوكرانيا)؛
- 88-143 مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الإطار التشريعي لحماية الطفل والعدالة المتعلقة بالأطفال (تونس)؛
- 88-144 إلغاء الحق المنصوص عليه في القانون العام في معاقبة الأطفال إلغاء صريحاً وحظر جميع أشكال العقاب البدني في جميع البيئات التي يتمتع فيها البالغون بسلطة على الأطفال، على النحو الموصى به سابقاً (سلوفينيا)؛
- 88-145 حظر العقاب البدني للأطفال في جميع البيئات (سلوفينيا)؛
- 88-146 النظر في إجراء الإصلاحات التشريعية اللازمة لحظر العقاب البدني الذي يمارس على الأطفال، ومواصلة تشجيع استخدام الانضباط الإيجابي (بيرو)؛
- 88-147 إجراء التعديلات التشريعية اللازمة لإلغاء العقاب البدني إلغاء صريحاً وإلغاء الحكم بالسجن المؤبد على الأشخاص الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة، وذلك وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والهدف 16-2 من أهداف التنمية المستدامة (باراغواي)؛
- 88-148 تنفيذ تدابير لضمان عدم تهيش الأطفال في المناطق التي يسكنها ضعاف الحال (موريشيوس)؛
- 88-149 حظر العقاب البدني للأطفال في جميع البيئات (إستونيا)؛
- 88-150 تعزيز التدابير التي تحظر على وجه التحديد العقاب البدني للفتيات (الجمهورية الدومينيكية)؛
- 88-151 اتخاذ خطوات لمعالجة مشكلة العقاب البدني للأطفال معالجة شاملة، ولا سيما في المدارس (أوكرانيا)؛
- 88-152 تكثيف الجهود لتعزيز قانون الإعاقة وتكافؤ الفرص وقانون الجرائم الجنسية، بما يكفل ترجمتهما إلى مساواة فعلية بين المرأة والرجل (شيلي)؛
- 88-153 النظر في اعتماد سياسات وطنية لحماية حقوق كليات السن والنساء والفتيات ذوات الإعاقة، فضلاً عن إنشاء آليات لحمايةهن من التمييز والعنف والإيذاء (البرازيل)؛
- 88-154 تعزيز الجهود المبذولة في صياغة اللوائح المتعلقة بقانون الإعاقة وتكافؤ الفرص (جزر البهاما)؛
- 88-155 تسريع صياغة اللوائح التنظيمية التوضيحية اللازمة لقانون الإعاقة وتكافؤ الفرص (جورجيا).
- 89- جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي أن يفهم أنها تحظى بتأييد الفريق العامل بكامله.

المرفق

تشكيلة الوفد

ترأس وفد أنتيغوا وبربودا محامية التاج لدى وزارة الشؤون القانونية الدكتورة فانيسا مو.
